

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ٢٨٢ لسنة ٢٠١٥

بتاريخ ٢٠١٥/٥/١٩

باعتراض تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٥٠) بمساحة ١٩,٣٦ فدان

بمنطقة حدائق أكتوبر بمدينة ٦ أكتوبر

والخصصة لشركة الجمان للإنشاءات والاستثمار العقاري

لإقامة مشروع عمراني متكامل (عقارات)

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى أمر الإسناد برقم (٣١٧) بتاريخ ٢٠١٤/٦/٢٥ بإرساء قطعة الأرض رقم (٥٠)

مساحة ١٩,٣٦ فدان بمنطقة حدائق أكتوبر السادس من أكتوبر لشركة الجمان

للإنشاء والاستثمار العقاري (ش. م. م) لإقامة مشروع عمراني متكامل (عقارات)؛

وعلى المحضر المؤرخ ٢٠١٤/٨/١١ بتسليم قطعة الأرض رقم (٥٠) بمساحة ١٩,٣٦ فدان إلى شركة الجمان للإنشاء والاستثمار العقاري (ش. م. م) بمنطقة حدائق أكتوبر بمدينة السادس من أكتوبر :

وعلى كتاب شركة الجمان للإنشاء والاستثمار العقاري (ش. م. م) الوارد برقم (٤٩٨١٢) بتاريخ ٢٠١٤/١٠/٢٩ والمرفق به صورة كراسة الشروط للمزايدة بالمؤشرات المغلقة لإقامة نشاط عمراني متكمال (عمارات) لقطعة الأرض المخصصة للشركة وجلسة الاستفسارات وتعهد الشركة بأن تكون الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة :

وعلى عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠١٤/١٢/٨ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة الجمان للإنشاء والاستثمار العقاري (ش. م. م) المتضمن بيع قطعة الأرض رقم (٥٠) بمساحة ١٩,٣٦ فدان - منطقة حدائق أكتوبر بمدينة السادس من أكتوبر :

وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر رقم (٢٤١٢١٧١) بتاريخ ٢٠١٤/١٢/٥ المرفق به كارت الوصف للقطعة رقم (٥٠) بمنطقة حدائق أكتوبر بمدينة السادس من أكتوبر معتمداً ومختوماً من الجهاز موضحاً عليه المساحة بالمتر المربع وهي ٧٠٣٠٣٨م^٢ :

وعلى كتاب شركة الجمان للإنشاء والاستثمار العقاري بتاريخ ٢٠١٥/٣/٩ المتضمن ما يفيد سداد المصارييف الإدارية للسير في إجراءات استصدار القرار الوزاري :

وعلى كتاب السيد الدكتور المحاسب نائب رئيس الهيئة للشئون المالية والإدارية رقم (٨٤٧٨) بتاريخ ٢٠١٥/٣/٢٢ المتضمن قيام الشركة المذكورة بتقديم المستندات (المؤيدة للملاءمة المالية) الالزمة لاستصدار القرار الوزاري :

وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر رقم (٤٣٩٥٩) بتاريخ ٢٠١٥/٤/٦ المرفقاً به عدد (٧) لوحات بعد المراجعة للمخطط العام والتضمن الموقف المالي والعقاري للشركة وعدم وجود مستحقات متأخرة على الشركة :

وعلى البرنامج الزمني المقدم من الشركة المعتمد بتاريخ ٢٠١٥/٤/١٦ :

وعلى جدول عدم المانعة لإصدار قرار باعتماد المشروع الموقع من القطاعات المختصة والإدارة القانونية :

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات ب الهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة الجمان للإنشاء والاستثمار العقاري (ش.م.م) لإقامة مشروع عمراني متكمال (عمارات) على قطعة الأرض المخصصة للشركة بمساحة ١٩,٣٦ فدان بمنطقة حدائق أكتوبر بمدينة السادس من أكتوبر وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزاري رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ وكراستة شروط المزايدة :

وعلى مذكرة السيدة المهندسة المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٥/٤/٢٦ المنتهية إلى طلب استصدار القرار المعروض :

قرر :

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٥٠) المخصصة لشركة الجمان للإنشاءات والاستثمار العقاري بمساحة ١٩,٣٦ فدان ، أى ما يعادل ٨١٣٠٣,٧٠م^٢ (فقط واحد وثمانون ألفاً وثلاثمائة وثلاثة أمتار مربعة و٠٠/٧٠١ من المتر المربع لا غير) لإقامة مشروع عمراني متكمال (عمارات) بمنطقة حدائق أكتوبر بمدينة السادس من أكتوبر ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بين الهيئة والشركة بتاريخ ٢٠١٤/١٢/٨ والتي تعتبر جميعاً مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الشركة بعدم البدء في تسويق العقارات إلا بعد موافقة الهيئة ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٣ - تقوم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم من المساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ ، مع التزام الشركة بتنفيذ كامل المشروع خلال مدة لا تتجاوز ثلاث سنوات من تاريخ صدور هذا القرار .

مادّة ٤ - تلتزم الشركة بالتعهد المقدم منها بتاريخ ٢٩/١٠/٢٠١٤ بأن تظل منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطني المشروع فقط ، وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات من قبل اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

مادّة ٥ - تلتزم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات الازمة لاستخراج التراخيص الازمة طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية .

مادّة ٦ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة المتعاقد عليها الواردة بالمادة (١١) من هذا القرار والمحددة بالبند (٣) من العقد المبرم مع الشركة وذلك بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٤) من هذا القرار وطبقاً للجدول الزمني المعتمد للمشروع .

مادّة ٧ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية
ورئيـس مجلس إدارة هـيـة المجتمعـات العـمرـانـية الـجـديـدة
أ. د. مـهـنـدـس / مـصـطـفـى كـمـال مـدـبـولـى

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

ال الصادر لشركة الجمان للإنشاء والاستثمار العقاري

لقطعة الأرض رقم (٥٠) بمساحة ١٩,٣٦ فدان

بمنطقة حدائق أكتوبر بمدينة ٦ أكتوبر

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ١٩,٣٦ فدان ،

أى ما يعادل ٧,٧٤١٣.٣ م^٢ .

مكونات المشروع :

١ - الأراضي المخصصة للإسكان بمساحة ٨,٧٩ فدان ، أى ما يعادل ١٦,٣٦٩١١ م^٢ ،

وتحتل نسبة (٤٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢ - الأراضي المخصصة لمنطقة الخدمات بمساحة ١,٨٨ فدان ، أى ما يعادل ٦,٧٩٠.٩ م^٢ ،

وتحتل نسبة (٩,٧٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣ - الأراضي المخصصة للمناطق الخضراء بمساحة ٤,٠٢ فدان ، أى ما يعادل ٧٧,٧٧٥٦٧ م^٢ ،

وتحتل نسبة (١٠,٥٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤ - الأراضي المخصصة بالفراغات العامة ومرات المشاة بمساحة ٢١,٠ فدان ،

أى ما يعادل ٧٩,٧٩٠.٧٩٠ م^٢ ، وتحتل نسبة (١٠,٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٥ - الأراضي المخصصة للطرق الداخلية وانتظار السيارات بمساحة ٧٧,٥ فدان ،

أى ما يعادل ٣٠.٣٢٤٢١٩ م^٢ ، وتحتل نسبة (٢٩,٧٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٦ - الأراضي المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٦٧,٠ فدان ، أى ما يعادل ٨٩٠.٥٢٨ م^٢ ،

وتحتل نسبة (٤٥,٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

أولاً - المساحة المخصصة للإسكان (عمارات) :

إجمالي المساحة المخصصة للإسكان بالمشروع ٨,٧٩ فدان ، أى ما يعادل ١٦,٣٦٩١١ م^٢ ،

وتحتل نسبة (٤٠,٤٥٪) من مساحة أرض المشروع .

عدد النماذج المعمارية المستخدمة (٥) نماذج :

النماذج	التكرار	مساحة الأرضي للأ دور	مساحة الدور	اجمالى مساحة الدور الأرضي	عدد الأدوار	عدد الوحدات بالنموذج	اجمالى عدد الوحدات	ملامحات
T 1	١٠	٥٢٢,٥٩	٥٢٢,٥٩	٥٢٢٠,٩٠	١٢	١٢	١٢٠	واجهات جانبية مصممة
T 2	٧	٦٦٢,٦٠	٦٦٢,٦٠	٤٢٨٨,٢٠	١٢	١٢	٨٤	واجهات جانبية بفتحات
T 3	٤	٦٦٢,٦٠	٦٦٢,٦٠	٢٤٥٠,٤٠	٢٤	٥ + أرضي	٩٦	واجهات جانبية بفتحات
T 4	٤	١٠٦٥,١٨	١٠٦٥,١٨	٤٢٦٠,٧٢	٤٨	٤٨	١٩٢	واجهات جانبية مصممة
T 5	٢	١٠٦٥,١٨	١٠٦٥,١٨	٢١٢٠,٣٦	٢٤	٢٤	٤٨	واجهات جانبية مصممة
الإجمالي	٢٧	-	-	١٨٤٠٠,٥٨	-	-	٥٤٠	-

الاشتراطات البنائية لمباني الإسكان (عمارات) :

- ١ - **النسبة البنائية :** لا تزيد المساحة المبنية بالدور الأرضي عن (٥٠٪) (F. P.) من المساحة المخصصة للإسكان .
- ٢ - **الارتفاع :** (دور أرضي + ٥ أدوار متكررة) مع التزام الشركة بقيود الارتفاع ١٨ متراً للمنطقة الواقع بها أرض المشروع بالمدينة والمحدد من هيئة عمليات القوات المسلحة وذلك في حالة تعارضه مع الارتفاعات الواردة بالمشروع بخلاف غرف الأسطح الخدمية (٢٥٪) من المساحة المبنية بالدور الأرضي .
- ٣ - **الردوة :** يتم ترك ردود ٦ أمتار بين النماذج السكنية في حالة البناء على الصامت ، وفي حالة وجود فتحات يتم ترك ١٠ أمتار بين النماذج السكنية . المسافة بين حد الرصيف والعمارة لا تقل عن ٤ أمتار بالنسبة للطرق الخارجية ، ومترين للطرق الداخلية . المسافة بين عمارت المشروع وفيلات أي مشروع مجاور - إن وجد - لا تقل عن ٥ مترًا شاملة عروض الطرق والارتفاعات .
- ٤ - **أماكن انتظار السيارات :** الالتزام بتوفير مكان انتظار للسيارات الواقع (موقف سيارة/وحدة سكنية) أسفل المبنى بدور البدرومات وطبقاً للكود المصري للجراجات .
- ٥ - يسمح بإقامة دور للبدروم أسفل المبنى يستخدم بالأنشطة المصرح بها (انتظار سيارات - أعمال الكهروميكانيكال) .
- ٦ - الكثافة السكانية بحد أقصى ١٢٠ ش / فدان لكامل المشروع .

ثانيًا - المساحة المخصصة لمنطقة الخدمات :
 إجمالي المساحة المخصصة لمناطق الخدمات ١,٨٨ فدان ، أي ما يعادل ٦٠,٩٧٩م^٢ ،
 وتمثل نسبة (٩,٧٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع وطبقاً للجدول التالي :

الردد	الارتفاع	النسبة البنائية (%)	المساحة بالفدان	المساحة بـأمتار ^٢	النشاط	المنطقة
ستة أمتار من جميع الجهات	أرضي + دورين	٢٠	١,٢٧	٥٣٢١,١١	تجاري إداري	١
	أرضي	١٠	٠,٢٨	١١٨١,٧١	ترفيهي	٢
			٠,٢٢	١٤٠٦,٢٤	ترفيهي	٣
-		-	١,٨٨	٧٩٠٩,٠٦	الإجمالي	

الاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات :
 نسبة الأرض المخصصة لمناطق الخدمات بالمشروع تتراوح بين (٨ - ١٢٪) من إجمالي مساحة المشروع .

النسبة البنائية : لا تزيد المساحة المبنية (F. P.) عن (٣٠٪) من إجمالي مساحة أرض الخدمات بالنسبة للنشاط التجاري الإداري ، وعن (١٠٪) بالنسبة للنشاط الترفيهي .
الارتفاع : أرضي + دورين بالنسبة للنشاط التجاري الإداري وأرضي فقط بالنسبة للنشاط الترفيهي .

الردد : لا تقل الرؤوس بين الحدود الخارجية للأرض وحد المباني عن ٦م من جميع الجهات .
 يسمح بإقامة دور للبدرور يستخدم بالأنشطة المصرح بها بدور البدرورمات (انتظار سيارات - أعمال الكهروميكانيكال) .

يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بواقع سيارة / ٢٥م^٢ مبانٍ مغلقة وبما لا يتعارض مع الكود المصري للجراجات .

مفوض من شركة الجمان
 لإنشاء والاستثمار العقاري

لؤى محمد محمد على عبد الرحيم

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمباني السكنية (عمارات) (أرضي + ٥ أدوار متكررة) ، ويسمح بإقامة دور البدرورم بدون مسؤولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدرورم وبما لا يتعارض مع الارتفاعات المفروضة من القوات المسلحة .
- ٢ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) الجارى تطبيقها بالمشروعات الاستثمارية العمرانية لكل نشاط على حدة .
- ٣ - لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٤ - مراقب الخدمات بدور السطح : هي الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والمخازن والغرف الخدمية التى لا تكون فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصح بها ، على ألا تزيد فى مجموعها عن (٢٥٪) من المساحة المبنية بالدور الأرضى للمباني السكنية ووفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٥ - تتولى شركة الجمان للإنشاء والاستثمار العقاري على نفقتها تصميم وتنفيذ شبكات المراقب الداخلية من : (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقدرات المطلوبة من : (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المراقب الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٦ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من مرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لمراقب المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتليليات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٧ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

- ٨ - تلتزم الشركة بالسماح للمهندسى الجهاز بتابعة التنفيذ واجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبنى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٩ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٠ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٧ ، ٦ ، ٥) .
- ١١ - تلتزم الشركة بتقديم البرنامج الزمني للمشروع ويعتمد من الهيئة .
- ١٢ - تلتزم الشركة بتوفير مواقف انتظار سيارات للخدمات بواقع (موقف سيارة / ٢٥ م²) من المباني المغلقة) وبواقع (موقف سيارة / وحدة سكنية) بالمناطق المخصصة للإسكان .
- ١٣ - الالتزام بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية .

(طرف ثانٍ)

(طرف أول)

مفوض من شركة الجمان للإنشاء والاستثمار العقاري

(إمضاء)

لؤى محمد محمد على عبد الرحيم



